

ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⵏ ⴰⴽⴰⵔⴰⵏ
ⴰⴳⴷⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⵏ ⴰⴽⴰⵔⴰⵏ
ⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⵏ ⴰⴽⴰⵔⴰⵏ



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس النواب
الفريق الاشتراكي
2021-2026

**مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم المادة 8
من القانون رقم 10.03 المتعلق بالولوجيات**

تقدم به السادة النواب :

عبد الرحيم شهيد - عتيقة جبرو - لطيفة الشريف

مجيدة شهيد - عبد القادر البوصيري

وباقى أعضاء الفريق الاشتراكي

تقديم

إن معاناة الأشخاص في وضعية إعاقة في الولوج لمختلف الإدارات والمرافق العمومية والشبه العمومية، تبقى من ضمن أهم الإشكالات التي تواجههم في حياتهم اليومية بالرغم من تنصيب القانون 10.03 المتعلق بالولوجيات، على ضرورة توفر كل البنايات العمومية والخاصة والطرق والفضاءات الخارجية ووسائل النقل العمومية على وولوجيات تحترم حق وولوج الأشخاص في وضعية إعاقة إليها بسهولة.

وبعد مرور 18 سنة على صدور القانون أعلاه، يظهر واقع الممارسة، افتقار البنايات والفضاءات العمومية إلى الولوجيات، حتى وإن وجدت ، فإنها لا تستجيب للمعايير المتعارف عليها، وهو ما يعد انتهاكا لحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة، وعقبة تمنعهم من التمتع بحقوقهم على غرار الأسوياء.

و لعل الأماكن المخصصة لوقوف السيارات و الدراجات لنموذج حي لمدى غياب الاهتمام بهذه الفئة ، خاصة في شوارع المدن الكبرى و ازقتها التي تعرف الأماكن المخصصة لوقوف السيارات بها غيابا تاما لأي مناطق مخصصة للأشخاص في وضعية إعاقة كما هو شأن عدد من الدول المجاورة .

تلكم هي الغاية من تقديم هذا المقترح.

نص المادة كما جاءت في النص

المادة 8

تخصص في كل موقف عمومي للسيارات أو مرأب تابع لبناية مفتوحة للعموم نسبة من الأماكن المخصصة لوقوف سيارات ودراجات الأشخاص المعاقين تحدد بنص تنظيمي.

نص المادة بعد تعديلها

تخصص في كل موقف عمومي للسيارات أو مرأب تابع لبناية مفتوحة للعموم نسبة من الأماكن المخصصة لوقوف سيارات ودراجات الأشخاص المعاقين **تحدد بنص تنظيمي** لا تقل عن عشر بالمائة من مجموع الأماكن المخصصة لذلك.

تخصص وجوبا نسبة لا تقل عن مكانين من الأماكن المخصصة لوقوف سيارات ودراجات الأشخاص المعاقين في كل شارع أو زقاق يتضمن موقفا عموميا للسيارات.

توضع وجوبا علامة بارزة ولافتة تحدد المكان المخصص لوقوف سيارات ودراجات الأشخاص المعاقين ويتم تمييز سيارة أو دراجة الشخص المعاق ببطاقة أو ملصق يحدد وفق نص تنظيمي.